

وسائل الشيعة

[32] قال: ألزم الحمام غبا، فإنه يعود إليك لحملك، وإياك أن تدمنه، فإن إدمانه يورث السل. ورواه الشيخ، عن محمد بن علي محبوب، عن معاوية بن حكيم، عن سليمان بن جعفر الجعفري مثله (2). [1393] 3 - وعنه، عن أحمد بن محمد، عن علي بن أحمد بن أشيم، عن سليمان الجعفري قال: من أراد أن يحمل لحما فليدخل الحمام يوما ويغب يوما، ومن أراد أن يضر وكان كثير اللحم فليدخل كل يوم. [1394] 4 - محمد بن علي بن الحسين في (الخصال) عن أبيه، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن موسى بن عمر، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ثلاثة يسمن وثلاثة يهزلن فأما التي يسمن فإدمان الحمام، وشم الرائحة الطيبة، ولبس الثياب اللينة، وأما التي يهزلن فإدمان أكل البيض، والسّمك، والطلع. قال الصدوق: إدمان الحمام أن يدخله يوما ويوما لا فإنه إن دخله كل يوم نقص من لحمه. 3 - باب وجوب ستر العورة في الحمام وغيره عن كل ناظر محترم وتحريم النظر إلى عورة المسلم غير المحلل [1395] 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن علي بن محبوب، عن _____ (2) التهذيب 1: 377 / 1162. 3 - الكافي 6: 499 / 11. (1) أثبتناه من المصدر. 4 - الخصال: 155 / 194. الباب 3 فيه 5 أحاديث 1 - التهذيب 1: 374 / 1149، وأورده في الحديث 1 من الباب 1 من أبواب أحكام الخلوة. (*).